الدارقطني بان فيه يحيى بن المتوكل ضعيف وظاهر كلامه انه لا يوجد مخرجا
لاحد من الستة وهو عجيب فقد خرجه الاربعة جميعا د ت في الاطعمة ن ه
في الحج كلهم عن جابر قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن الضبع فقال
هو صيد ويجعل فيه كبشا اذا اصاده المحرم حسنه الترمذي .

**الضبع صيد فكلها وفيها كبش مسن اذا اصابها المحرم** فيه حل اكل الضبع
ولا ينافيه خبر الترمذي وابن ماجة انه سئل عن اكل الضبع فقال او ياكل
الضبع احد انتهى لانه منقطع وفي رواته من لا يحتج به لضعفه كما بينه
احمد فلا يقاوم هذا الصحيح **هق عن جابر** ورواه عنه الشافعي والترمذي
وابن ماجة وصححه البغوي وغيره .

**الضحك في المسجد ظلمة في القبر** فانه يميت القلب وينسي ذكر الرب ومن ذلك
تنشأ الظلمات ولا ينكشف ذلك لانسان ويستبين غاية البيان الا في
اول منازل الاخرة والناس نيام فاذا ماتوا انتبهوا لكن المخاطب بذلك
انما هو امثال الناس اهل اللهو واللعب اما اهل الله فضحكهم بنور القلب
قال ابن عربي خدمت فاطمة بنت المثنى القرطبي وقد بلغت من العمر
نحو ماية فكانت تفرح وتضحك وتضرب بالدف وتقول عجبت لمن يقول انه
يحب الله ولا يفرح به وهو مشهوده عينه اليه ناظرة في كل عين لا يغيب عنه
طرفة عين فهولا البكاؤون كيف يدعون محبته ويبكون اما يستحيون
اذ الاتي قربه مساعفا من قربة المتقربين اليه والمحب اعظم الناس قربا
اليه فهو مشهوده فعلى من يبكي ان هذه الاعجوبة **فر عن انس** ورواه عنه
ايضا الميمالي والجرجاني .

**الضحك ضحكان ضحك يحبه الله وضحك يمقته الله فاما الضحك الذي
يحبه الله فالرجل يكشر** اي يكشف عن سنه ويتبسم **في وجه اخيه** في الاسلام
حتى تبدو اسنانه يفعل ذلك **حالة كونه به وشوقا الى رؤيته واما
الضحك الذي يمقت الله تعالى عليه فالرجل يتكلم بالكلمة الجفا والباطل**
**ليضحك او يضحك** بمثناة تحتية فيهما تفتح في الاول وتضم
في الثاني بضحك الخلق **يهوي** اي يسقط **بها في النار سبعين خريفا** اي
سنة سميت باسم الجزء الخريف احد فصول السنة وفيه تجني الثمار وهذا
القسم من الضحك مذموم منهي عنه والقسم الاول مندوب وما هو بغيرهما
مباح ما لم يكثر منه والا كره قال النووي قال العلماء اكثار الضحك ومن
اهل الرتب والعلم قبيح ومن افات كثرته موت القلب اي قسوته وظلمته **هناد
عن الحسن مرسلا** اي البصري .

الضحك

**الضحك ينقض الصلاة** ان ظهر به حرفان او حرف مفهم عند الشافعية
**ولا ينقض الوضوء** وان كان بقهقهة كما اقتضاه الاطلاق وعليه الشافعي
واحمد وقال ابو حنيفة ان قهقه انتقض **قط** من حديث ابي شيبة عن
يزيد بن ابي خالد عن ابي سفيان **عن جابر** قال سئل رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن الرجل يضحك في الصلاة قد كره ثم تعقبه مخرجه
البيهقي بقوله خالفه اسحاق بن بهلول عن ابيه في لفظه فقال الكلام
ينقض الصلاة ولا ينقض الوضوء وعن عطاء عن جابر قال كان لا يرى
على الذي يضحك في الصلاة وضوءا قال والصحيح وقفه على جابر
انتهى هذا من احاديث الاحكام وضعفه شديد فسكوت المص عليه غير
سديد قال الحافظ الذهبي في التنقيح ابو شيبة واه ويزيد ضعيف
انتهى وقال الحافظ ابن حجر عن النيسابوري حديث منكر وخطأ الدارقطني
رفعه ونقل ابن عدي وابن الجوزي عن احمد انه ليس في الضحك خبر
وقد استوفى البيهقي الكلام عليه في الخلافيات وجمع فيه الخليلي جزءا
مفردا .

**الضرار** اي المضارة **في الوصية من الكبائر** في الفردوس الضرار ادخال
الضرر على الشي والنقص فيه ومعناه ان الموصي اذا اوصى باكثر من
ثلث ماله فقد ضار الورثة ونقص حقهم ويجوز انه يكون ضار
نفسه بتجاوز الحد المندوب اليه ومخالفته قول الشارع **ابن
جرير** الامام المجتهد **وابن ابي حاتم** عبد الرحمن الحافظ **في التفسير**
للقران **عن ابن عباس** ورواه عنه ايضا الطبراني والديلمي .

**الضمة في القبر كفارة لكل مومن لكل ذنب بقي عليه لم يغفر له** ظاهره
يشمل حتى الكبائر وليس في القبر عذاب الا الضمة وهنا يعارضه
خبر اكثر عذاب القبر من البول وعلامة عذاب القبر من البول وقد يقال
**الرافعي** امام الدين القزويني **عن معاذ بن جبل** .

**الضيافة ثلاثة ايام** يعني اذا نزل به ضيف فحق ان يضيفه ثلاثة
ايام يليها يتحفه في الاول ويقدم له في الاخر من ما حضر **فما كان
وراء ذلك** اي فاذا امضت الثلاثة فقد قضى حقه فان زاد عليها فما
تقدمه له **فهو صدقة** عليه لا يقال قضيته جعله ما زاد على الثلاث
صدقة ان ما قبلها واجب لانا نقول انما سماه صدقة للتنفير عنه
اذ كثير من الناس سيما الاغنياء يانفون من اكل الصدقة **فتح عن الجريح
حم د عن ابي هريرة** .

Copyright King Saud University